تجيبوننا فمن اعتقد او قال ان علمه لله تعالى كتعقلنا او
او يغضب كغضبنا او يرحم كرحمتنا او ان حيوته تعالى
بالروح او النفس بسكون الفاء او بفتحها يكفر ان
علم دليل تنزهه تعالى عنه وقس على ذلك فصل قال في
التاتارخانية نقلاً عن بعض الكتب لو قال طلب الله
تعالى للانصاف او قال قام للانصاف يكفر انتهى اقول
قد ورد النص بالقيام والقعود له تعالى قال تعالى افمن
هو قائم على كل نفس بما كسبت وفي الحديث فيجري
في القول المذكور التفصيل السابق في القول بالمكان
وقال في التاتارخانية لو قال نه مكاني ز تو خالي
ونه تو در هيچ مكاني فهذا كفر انتهى يعني القول
الأول فان معناهما ليس مكان خاليا عنك ولست
في مكان لكن ظني ان الجزء الثاني امارة لكون
الجزء الاول على التاويل فهو ليس بكفر ظاهراً
واما الكفر ديانة فينبغي ان يكون التفصيل فيه
كالقول بالمكان وقد ورد ظاهر النص
بكون الله تعالى في كل مكان وهو قوله تعالى وهو معهم
اينما كانوا وتاويله ان الله تعالى يعلم ما يجري في كل
مكان وقال في التاتارخانية رجل قال علم خداي ده
مكانست هذا خطأ وفي النصاب هي والصواب
ان يقول كل شيء معلوم لله تعالى انتهى اقول وانما
لا يكفر لبداهة تاويله وهو ان علمه تعالى تعلق بكل
مكان اي بما يجري فيه اذ كل واحد يعلم ان الصفة

ه

لا تنتقل عن الذات الى محل اخر حتى لو اعتقد انفكاكها
عن الذات يكفر لاستلزامه قيام الجهل بذاته تعالى ثم اقول
وليس قول القائل هنا حكمة الله خطأ اذ ليس مراد
القائل به كون حكميته تعالى هنا بل المراد من الحكمة المصلحة
التي دعاها الله تعالى في ايجاده تعالى الموجودات وقال
في البزازية لو قال ارى الله تعالى في الجنة كفر ولو قال
من الجنة لا يكفر انتهى المراد الكفر ظاهراً بناء على ان الظاهر ان
الجنة ظرف الله تعالى على ان الجار مع المجرور حال منه تعالى لكن لا اشكل ان الظاهر
ان الجار مع المجرور بارى متعلق فالجنة ظرف للرؤية ولا يلزم من كون
الرؤية ولا يلزم من كون الرؤية في مكان كون المرئي في مكان
والا لوجب نفي رؤية الله تعالى اذ لا بد ان يكون الرؤية في مكان البتة
فاعرف والعجب من مثل البزازي كيف يقول هذا واما الكفر ديانة
فان اراد كون الجنة ظرفاً له تعالى يكفر ديانة والا فلا فصل قال ابو حنيفة
في الفقه الاكبر وكلما ذكره بالفارسية من صفات الله تعالى جاز القول
به سوى اليد بالفارسية ويجوز ان يقال بروي خداي بلا تشبيه
ولا كيفية انتهى وفي البزازية ومن يحترز من اطلاق اليد بالفارسية
فانما ذلك مخافة فتنة الجهلاء وامام هينا الدين فلا باس به
ومن قال دست خداي دراز است كفر وقيل ان عنى به الجارحة
كفر وان عنى القدرة لا انتهى اقول التفصيل في الكفر ديانة واما
الحكم بالكفر فلا تفصيل فيه بالنظر الى الظاهر لان قوله دراز است
امارة ارادة الجارحة لان معنى دراز الطويل والمراد
من فتنة للجهال توهمهم الجارحة وهو يجري في الوجه والقدم
ايضاً فلا ندري ما الفرق ثم الظن ان الفارسية وغيرها ما عدا العرب

مكان سائر

لان الرؤية صفة الرائي والرائي في مكان الرائي

دراز است